

المجلس(611) | #شرح_صحيح_البخاري_الجديد | الشيخ عبد

المحسن العباد البدر | #الشيخ_عبدالمحسن_العباد

عبدالمحسن البدر

بسم الله الرحمن الرحيم والحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على عبد الله ورسوله نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين اما بعد
فيقول امير المؤمنين في الحديث ابو عبد الله محمد بن اسماعيل البخاري رحمه الله تعالى يقول في كتابه - [00:00:02](#)
الصحيح باب الجمعة في القرى والمدن. قال حدثنا محمد بن المثنى قال حدثنا ابو عامر العقدي قال حدثنا ابراهيم طهمان عن ابي جمرة الضباعي عن ابن عباس رضي الله عنهم انه قال ان اول - [00:00:22](#)

جمعت بعد جمعة في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم في مسجد عبد القيس بجواثا من البحرين بسم الله الرحمن الرحيم.
الحمد لله رب العالمين. وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله. نبينا محمد وعلى الله - [00:00:42](#)

واصحابه اجمعين. اما بعد فيقول الامام البخاري رحمه الله باب الجمعة في في المدن والقرى. اي ان انما تكون على اهل البلدان المستوطنين سواء كانوا في مدن كبيرة او قرى صغيرة فان عليهم ان يقيموا الجمعة. فان عليهم ان يقيموا الجمعة - [00:01:02](#)
اما من لم يكن من اهل المدن والقرى وانما كان مثلا في الbadية الذين يتبعون العشب وينتقلون فان هؤلاء ليس عليهم الجمعة. وكذلك المسافرون ليس عليهم الجمعة بمعنى انهم يقيموا الجمعة يعني يؤدون خطبوا هي - [00:01:32](#)

يخطب فيهم واحد ويصلی بهم الجمعة هذا لا يكون لهم ذلك وانما هذا خاص باهل مدن القرآن. والنبي عليه الصلاة والسلام كان يسافر وما كان يقيم الجمعة في سفره. وانما كان يصلی ظهرا - [00:02:02](#)

وحجة الوداع وافق فيها يوم عرفة يوم الجمعة. والنبي صلى الله عليه وسلم جمع بين الظهر والعصر. واسر فيه بالقراءة ولم يصلی الجمعة. فدل هذا على ان على ان المسافرين ليس عليهم الجمعة - [00:02:22](#)

لكنهم اذا صاروا في بلد فانهم يصلون مع الناس. اذا كانوا مقيمين ومستقرين في بلد مع الناس فانهم يصلون معهم المسافر اذا حضر الجمعة يصل إليها لكنه لا يقيم الجمعة. والمسافرون لا يقيمون الجمعة. لأن النبي صلى الله عليه وسلم ما - [00:02:42](#)
كان يجمع اسفاره وانما كان يصلی ظهرا وحجة الوداع كانت يوم الجمعة وما جمع فيها وما صلى الجمعة صلى الظهر والعصر قصرا مجمعا في اول وقت الظهر واسر في القراءة بالظهر والعصر وهذا - [00:03:02](#)

يوضح انها ليست الجمعة لأن الجمعة تحتاج الى خطبتين قبلها والقراءة يجهر فيها بالقراءة ويجهر بالقراءة واما اهل المدن والقرى فانهم هم الذين عليهم الجمعة وعليهم التجمع. ثم انه ولا يشترط يعني عدد كبير للجمعة بمعنى انه يكون اربعين او اثنى عشر او عشرين او خمسين او ما الى ذلك - [00:03:22](#)

ليس هناك تحديد لم يثبت في ذلك تحديدا عن رسول الله عليه الصلاة والسلام وانما تكون في اقل جمع آآ كثلاثة اقل شيء الثلاثة. واحد امام يخطب واثنان يصنعن. لانه لم يثبت اذا - [00:03:52](#)

سنة عن رسول الله عليه الصلاة والسلام. بينما اقل شيء هو الثالثة. بحيث يصلى يصلى يخطب بهم احدهم ويصلى بالاثنين. هذا هو الذي اه هذا هو السائق. وان المستوطنون في اماكن وهم قليلون جدا وهم مستقرون في بيوتهم وهم يستطيعون - [00:04:12](#)
مستوطنون فيها فانهم لا يتذرون الجمعة بل يقيمونها ولو كانوا ثلاثة بل يقيمونها ولو كانوا ثلاثة لكن اذا كان عندهم مساجد قريبة يجمع فيها وذهب إليها لا يشق فانهم يذهبون. واما اذا كان ليس عندهم اماكن وانما من يشاء اماكن - [00:04:42](#)

يجمع فيها وهم بعيدون عن المساجد وهم مستوطنون ومستقرون فلهم ان يجتمعوا ثم ورد هذا الحديث الذي عن ابن عباس ان اول جمعة جمعة في الاسلام كانت بعد مسجد الرسول صلى الله عليه وسلم في جوادة من البحرين. وجواة هذه قرية - 00:05:02 من قرى البحرين وهذا فيه الاستدلال على اقامتها في القرى. واما المدن فانها تقام فيها آآ اقامتها في مدينة الرسول صلى الله عليه وسلم وهي والمدن اولى من من القرى. اذا صحت في القرى فهي - 00:05:22

من المدن من باب اولى فالحاصل ان هذا الحديث فيه اقامة الجمعة في القرآن لان جواد قرية من قرى البحرين وكان فيها من بنى عبد القيس وهم الريبيعة. وهم الريبيعة وقد كانوا اه يأتون الى النبي وقد جاءوا - 00:05:42 في اول الامر الى رسول الله صلى الله عليه وسلم طلبوا منه ان يعلمهم وان آآ يعلمهم شيئاً يذهبون به ويعطون ويعلمون به من وراءهم. يتعلمونه ويعلموه من من ورائهم - 00:06:02

وقد قالوا واعتذروا عن كثرة التردد للرسول عليه الصلاة والسلام بان بينهم وبين المدينة حي من كفار مصر وانهم لا يستطيعون الوصول الى الرسول صلى الله عليه وسلم الا في شهر حرام الذي - 00:06:22 تنفيذ الكفار الاشهر الحرم اه يأتون في الوقت الذي يكون فيه احترام لا شؤون. ولهذا لا يستطيعون ان يأتوا الى النبي صلى الله كلما ارادوا وكل ما شاءوا لان الكفار الذين في الطريق وهم كفار مصر يعني آآ يخشونهم - 00:06:42

ويلحقون بهم الاذى ولهذا آآ كانوا يأتون في الاشهر الحرم كما جاء ذلك في صحيح البخاري وغيره وقد ذلك في كتاب الایمان في حديث او تحت باب اداء خمس من الایمان. باب اداء الخمس من الایمان لان فيه وفداً لابن - 00:07:02 ايش؟ وفدوا الى الرسول صلى الله عليه وسلم طلبوا منه ان يعلمهم وان يعلموا من وراء ليعلموا من ورائهم. نعم القاضي حدثنا محمد بن المثنى هو ابو موسى العنزي الملقب الزمن وهو احد شيوخ اصحاب الكتب الستة - 00:07:22 عن ابى عامر العقدي. نعم. عن ابراهيم بن طهمان. عن ابى جمرة الضبعى. ابو جمرة الضبعى هو بن عمران نصر بن عمران. وكتبه ابو جمرة. والجيم والراء. ومن من الرواية عن ابن عباس ابو حمزة القصاب. ابو حمزة القصاب. ابو حمزة وابو جمرة. يعني من قبيل المؤتلف - 00:07:42

مختلف يعني هو ما يتافق فيه الرسم ويختلف فيه النقد او الشكل. وهنا اختلف النقد ابو جمرة ابو حمزة الرسم واحد ولكن الفرق يعني بالنقطة. وكذلك ايضاً بشكل يعني يكون - 00:08:12 يعني يكون اختلاف في الشكل مع الاتحاد في روسيا. مثل عقيل وعقيل. عقيل وعقيل النقاط واحدة. ولكن الفرق عقيل وعقيل. يعني هذا هذا يقال له المؤتلف والمختلف. ويقال له وهما اتفقاً فيه الاسلام في الرسم واختلفاً في النقد او الشكل. واختلفاً في - 00:08:32 او شكل او فيهما جميعاً. فابو جمرة هذا هنا يروي عنه ابن عباس. وفي صحيح مسلم عن ابن عباس يروي عنه ابو حمزة القصاب والحديث الذي يرويه عنه ابن عباس ابو حمزة عن ابى عباس - 00:09:02

الذى يتعلق بمعاوية الذى قال فيه النبي صلى الله عليه وسلم لا اشبع الله بطنه. لا اشبع الله بطنه. وآآ اعتذر بعض يعني الناس الذين يتصيدون او يتلمسون النيل من الصحابة او شيء فيه النيل من الصحابة - 00:09:22

اعتبروا هذا ذم له ودعاء عليه. وفي الحقيقة هو دعاء له وليس عليه. لان الامام مسلم رحمه الله لما ورد هذا الحديث اورده بعض الاحاديث التي فيها دعاء النبي عليه الصلاة والسلام على اناس وهو لا يريد الدعاء عليهم - 00:09:42 مثل قوله عقر حلق ثكلتك امك تربت يمينك يعني هذه الالفاظ اللي كان يقولها الرسول صلى الله عليه وسلم لا يريد على اهلها. وقد اورد البخاري مسلم رحمه الله في كتابه الجامع الصحيح. احاديث كثيرة - 00:10:02

من هذا القبيل ثم ختمها حديث عن ام سليم ان يعني يتيمة لها جاءت الى النبي صلى الله عليه وسلم وكان النبي صلى الله عليه وسلم يعرفها وهي صغيرة فلما ارسلتها اليه واذا - 00:10:22 يعني يعني حصل له شيء من الكبر عما كانت عليه من قبل. فقال انه كبرت اذا كبرت سنك. اذا كبر سنك اذا كبرت اه سنك اه فجاءت البنية او اليتيمة هذه اه اه - 00:10:42

متالمة متأثرة تبكي وقالت للرسول دعا علي فجاءت ام سليم مسرعة قالت يا رسول الله انك دعوت على يتيمتي ما علمت اني شرطت على ربي ان من دعوت عليه بدعوة ليس لها باهل ان يجعل الله له ذلك يعني طهرا - [00:11:02](#)

كان طهرا وزكاء. المسلم رحمه الله لما ذكر الاحاديث وختم بهذا الحديث اتى بعده بحديث لاشبع الله بطنه يعني انه من هذا القبيل.

ما يكون فيه مما يعتبر دعاء له وليس دعاء عليه. ما يعتبر دعاء له وليس - [00:11:22](#)

دعاء عليه. عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهم وهو احد العبادية الاربعة من الصحابة واحد السبعة المكترين من حديث الرسول صلى الله عليه وسلم ذكر الحافظ هنا عن عبد الرزاق بasnad صحيح ها عن عن ابن عمر انه - [00:11:42](#)

كان يرى اهل المياه بين مكة والمدينة يجمعون فلا يعيّب عليهم. يعني كان المقصود من هذا اهل المياه الذي هم عليها وفيه بيوت على هذه المياه. وليس معنى ذلك انهم ما في الا ماء يجون يشربون ويرجعون. يعني هالبوادي - [00:12:02](#)

الذين يعني يرعون او يأتون آباء او كذا يشربون منها وهي ليس فيها سكان. اما اذا كان فيها سكان نعم هؤلاء هم الذين يجمعون ولو كانوا قليلين. اذا كانوا مستوطنين. اما اناس يريدون الماء ويرجعون يصدرون ويريدون - [00:12:22](#)

فهؤلاء لا يجمعون لأن هؤلاء بادية فهذا محمول على انه كان فيه سكان في هذا المكان نعم قال حدثنا بشر بن محمد قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا يونس عن الزهرى قال - [00:12:42](#)

اخبرنا سالم بن عبد الله عن ابن عمر رضي الله عنهم ان رسول الله صلی الله عليه وسلم يقول لكم وزاد الليث قال يونس كتب رزيق بن حكيم الى ابن شهاب وانا معه يومئذ بوادي القرى - [00:13:02](#)

هل ترى ان اجمع ورزيق عامل على ارض يعملاها وفيها جماعة من السودان وغيرهم. ورزيق يومئذ على ايلة فكتب ابن شهاب وانا اسمع يأمره ان يجمع يخبره ان سالما حدثه ان عبد الله ابن عمر يقول سمعت - [00:13:22](#)

رسول الله صلی الله عليه وسلم يقول لكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته. الامام راع ومسؤول عن رعيته راع في اهله وهو مسئول عن رعيته. والمرأة راعية في بيت زوجها ومسئولة عن رعيتها. والخادم راع في مال - [00:13:42](#)

ومسؤول عن رعيته. قال وحسبت ان قد قال والرجل راع في مال ابيه. ومسؤول عن رعيته وكلكم راع ومسؤول عن رعيته.

ثم ذكر هذا الحديث عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهم - [00:14:02](#)

وهو حديث من جوامع كلمة صلی الله عليه وسلم. كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته. ثم فصل في الرعاة يعني فيهم الامام الاعظم ثم نوابه وولاته في القرى والمدن فان هؤلاء يعني نوابه - [00:14:22](#)

ويقومون مقامه وهم رعاة يعني للبلد الذي هم فيه بمعنى انهم هم المسؤولون وانهم يقومون فيهم بتطبيق احكام الله عز وجل. ومن ذلك اقامة الجمعة. ومن ذلك اقامة الجمعة يعني حيث يكونوا مستوطنين فالوالى مسؤول عن رعيته. يقوم بما يلزم وبما يجب يعني عليه - [00:14:42](#)

ومن ذلك اقامة الجمعة. ومن ذلك اقامة الجمعة. يعني هؤلاء الولاة الذين هم دون الوالى الاعظم وهم نواب الامام الاعظم فانهم يعني مسؤولون عن اهؤلاء الذين يتولون عليهم او الذين ولو عليهم بان يقيموا فيهم - [00:15:12](#)

شرع الله وان يطبقوا فيهم ما جاءت به شريعة الله ومن ذلك اقامة الجمع والجماعات. ومن ذلك اقامة الجمعة والجماعات ذكر هذا الحديث الذي فيه رزيق ابن حكيم وكان يعني على على يعني آباء - [00:15:32](#)

اولا على ايلة وهي على على ساحل البحر. ولها يتبعها قرى وكان كتب الى الزهرى يسأله عن عن التجميع يعني امره بان يجمع امره بان يجمع واستدل بعموم هذا الحديث الذي هو - [00:15:52](#)

قوله صلی الله عليه وسلم كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته. يعني ان الامير على قرية او على مدينة او مسؤول عن اقامة شرع الله فيها وكذلك يعني مسؤول عما يتعلق بالامر بالمعرفة والنفي عن المنكر ومن ذلك اقامة الجمعة - [00:16:12](#)

فاستدل ابن الزهرى رحمه الله بهذا الحديث الذي هو من جوامع كلمة صلی الله عليه وسلم الى ان الامام الاعظم عليه واجبات والامام الذي هو اخص منه في على ناحية معينة - [00:16:32](#)

نائب للامام الاعظم في ذلك البلد عليه ان يقيم شرع الله ومن ذلك اقامة الجمعة. وهذا يدل على اقامة اقامة الجمعة في القرى. اقامة الجمعة في القرى. وكما قلنا في الحديث السابق اذا كان العدد - 00:16:52

يعني لو كان قليلا جدا بحيث لا يقل عن ثلاثة فانهم يجتمعون. لا يقل عن ثلاثة فانهم يجتمعون. نعم قال حدثنا بشر بن محمد نعم عن عبدالله بن المبارك عن يونس عن الزهري يومنا يزيد الاليبي - 00:17:12

نعم عن سالم ابن عبد الله عن ابن عمر وزاد الليث ليث ابن سعد. قال يونس كتب رزيق بن حكيم. نعم. قال رحمة الله الله تعالى باب هل على من لم يشهد الجمعة غسل من النساء والصبيان وغيرهم؟ وقال ابن عمر انما - 00:17:32

على من تجب عليه الجمعة؟ قال حدثنا ابو اليهان قال اخبرنا شعيب عن الزهري قال حدثني انسان ابن عبد الله انه سمع عبد الله بن عمر رضي الله عنهما يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من جاء منكم الجمعة فليغفر - 00:18:02

تصل ثم ذكر هذه الترجمة وهي باب من هل على من لم يشهد الجمعة غسل من النساء والصبيان وغيرهم هل على من لم يشهد الجمعة غسل؟ من النساء والصبيان وغيرهم؟ يعني باب - 00:18:22

باب هل يشهد على من لم يشهد الجمعة؟ غسل من النساء والصبيان وغيرهم. يعني هذا هذه يعني فيها بيان ان من آلتزم الجمعة عليه غسل وقد مر بذلك الاحاديث وكذلك يعني - 00:18:42

اعيدها او يعيد بعضها وان الذين لا آلتزمهم ولا يجب تجب عليهم هم الذي اه النساء فانها لا تجب عليهم وكذلك الصبيان لا تجب عليهم. وكذلك المسافرون الذين هم يعني عابروا سبيل او انهم في سفر لا لا يجتمعوا. لا يجتمعون ولكنهم اذا كانوا مستقرين - 00:19:02

في بلد فانهم يصلون كما يصلى الناس. يصلون كما كما يصلى الناس. يعني المسافر وغير المسافر في بلد لكن كانوا مقيمين في بلد فانهم يحضرون الجمعة ويصلون مع الناس صلاة الجمعة. وهنا اوردها على ان - 00:19:32

من لم يحضر هذا عليه غسل يعني او ليس عليه غسل. يعني من اهل العلم من قال انه يعني يغتسل ولكن البخاري رحمة الله الا ما اورد هذه الاحاديث واورد يعني بعض الاثار يعني يوضح ان الغسل على من يأتي الجمعة على من يأتي الجمعة - 00:19:52

هو ان النصوص التي جاءت فيه انما لمن يأتي الجمعة. اما من لم يأتي الجمعة كالصبيان والنساء فلا يلزمهم ذلك وليس مطلوبا منهم كما يتطلب من الذين يأتون وذلك ان الجمعة الذي يحضرها عليه ان يكون على حالة حسنة - 00:20:12

كما مر بنا من حيث البدن وذلك بالغسل. ومن حيث اللباس وذلك باللباس الحسن. ومن من حيث السواك كذلك يكون على يعني حالة حسنة في فمه وكذلك فيما يتعلق بالطيب - 00:20:32

الذي اه يكون يتطلب به الانسان ويشم منه رائحة طيبة بدل ما يشم منه رائحة ليست بطيبة يعني المطلوب من الذين يأتون هذه الامور. وفي مقدمتها الغسل. اما النساء التي لا يجب عليها - 00:20:52

فاما كانت ستحضر الجمعة وفيها روانج كريهة وفيها كذا فلابد من ازاله هذه الروائح حتى لا تؤذى الناس حتى لا تؤذى الناس ولا تجب عليها الجمعة ولا يلزمها ان تذهب وصلاته في بيتها افضل. تصلي ظهرا في بيتها وافضل لها من الذهاب الى الجمعة - 00:21:12

لان صلاة النساء مطلقا في بيتهن خير من اتيانهن للمساجد. لكنهن اذا استاذن في المساجد يجبن الى ذلك. لان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا سمعوا اذن الله فسجد الله. لا تمنعوا ايمان الله مساجد الله. فاما اه لا يلزمها لكن اذا اراد - 00:21:32

تنذهب وشهدت الجمعة وادن لها بالذهاب فانها ما يكون آلا تستعمل الطيب ولا تستعمل الشيء الذي يلفت اليها من الزينة وكذلك ايضا لا يكون معها رائحة كريهة تؤذى من يكون معها من النساء او - 00:21:52

ومن تصلي معهن من النساء. ثم ورد هذا الحديث ان النبي قال من اتى الجمعة فليغتسلي. اولا الاثر عن ابن عمر انه قال انما الغسل على من تجب عليه الجمعة. نعم. انما الغسل على ما تجب عليه الجمعة. الا تجب على الرجال البالغ - 00:22:12

تجب على الرجال البالغين هؤلاء الذين يجب عليهم الغسل. نعم. ثم حديث ابي ابن عمر من جاء منكم الجمعة فليغتسلي. تم ذكر هذا الحديث عن ابن عمر من جاء منكم الجمعة فليغتسلي - 00:22:32

لأنه الذي يأتي إلى الجمعة هو الذي يغتسل. هو الذي يجب عليه هم الرجال البالغون. يعني الرجال البالغون هم الذين تجب عليهم الجمعة وعليهم أن يعني يغتسلوا أن يكونوا على أحسن هيئة. نعم - 00:22:52

وعلى كل من ولو لم يكن من يعني واجبة عليه كمسافر نعم المسافر إذا كان فيه رائحة يعني إذا كان حضر الجمعة فان وفيه رائحة كريهة فعليه ان يغتسل لا يؤذى الناس - 00:23:12

الرائحة الكريهة اذا كان واذا لم يكن يعني ليس فيه رائحة ويعني او يعني لا يمكن من كونه اه يعني يغتسل وليس فيه رائحة كريهة فان الاغتسال حسن لكل من يأتي إلى الجمعة لكن من كان مسافرا وكان عابر سبيل ثم يعني وجد الناس يصلون جمعة في الطريق ونزل وصلى معهم يصلى معهم - 00:23:32

ولا يلزمك ان يغتسل. نعم. قال حدثنا ابو اليمان. الحكم بن نافع عن شعيب بن ابي حمزة عن الزهرى. نعم. عن سالم بن عبدالله عن ابن عبد الله ابن عمر. نعم. قال حدثنا - 00:24:02

عبد الله بن مسلمة عن مالك عن صفوان بن سليم عن عطاء بن يسار عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال غسل يوم الجمعة واجب على كل محتلم. آ ذكر هذا الحديث - 00:24:22

عن ابي سعيد غسل يوم الجمعة واجب على كل محتلم. والمقصود منه المفهوم في قوله محتلم. يعني المحتلم هو البالغ يعني فالذى الذى هو غير بالغ الذى هو غير بالغ ولا يجب عليه غسل الجمعة. لانه قال غسل يوم الجمعة واجب على كل محتلم يعني كل ما له مكلف - 00:24:42

هذا هو الذي يجب عليه غسل الجمعة. لكن اذا حضر وذهب الى الجمعة فان كانت فيه رائحة كريهة عليه ان يزيلها بالاغتسال عليه ان يزيلها لأن لهذا الناس غير سائق. نعم. سبقه - 00:25:02

مرة نعم قال حدثنا عبد الله ابن مسلمة وقعنيبي عن مالك عن صفوان بن سليم. نعم. عن عطاء ابن يسار عن ابي سعيد وهو سعد ابن مالك ابن سنا رضي الله عنه. قال حدثنا مسلمون ابراهيم. قال حدثنا وهب. قال حدثنا ابن طاووس عن ابيه - 00:25:22
عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نحن الاخرون السابقون يوم القيمة اتوا الكتاب اتوا الكتاب من قبلنا واتيناهم من بعدهم. فهذا اليوم الذي اختلفوا فيه فهدانا الله فగדָא ליהוּם - 00:25:42

وبعد غد للنصارى فسكت ثم قال حق على كل مسلم ان يغتسل في كل سبعة ايام يوما يغسل فيه رأسه وجسمه. رواه رواه ابان ابن صالح عن مجاهد عن طاووس عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول - 00:26:02

رسول الله صلى الله عليه وسلم لله تعالى على كل مسلم حق ان يغتسل في كل سبعة ايام يوما. ثم ذكر هذا الحديث عن ابي هريرة نعم. هذا الحديث - 00:26:22

عن ابي هريرة رضي الله عنه ان الاخرون السابقون يوم القيمة. بيد انهم اتوا الكتاب من قبلنا واتيناهم بعدين. والحديث سبق ان مر يعني في فيما مضى يعني آآ آآ - 00:26:42

به كما عرفنا ام نحن الاخرون زمانا السابقون منزلة وجزاء آآ ثوابا كما قال الله عز وجل ان كنتم خيرا ماما اخرجها للناس ان كنتم خيرا ماما اخرجت للناس فهم الاخرون السابقون - 00:27:02

سابقونا لغيرهم. والحديث سبق ان مر ولكنه اورد ما جاء في اخره بما يتعلق بالاغتسال. قال بالاغتسال حق على كل مسلم ان يغتسل في كل سبعة ايام يوما يغسل فيه رأسه وجسمه. هنا - 00:27:22

قال حق على كل مسلم يعني ان ان يغتسل في يوم من سبعة ايام يغسل فيه رأسه وجسمه وهذا الحديث مطلق هذا الحديث مطلق لكنه مقيد بالاحاديث السابقة التي متعلقة بالجمعة وهنا الحديث مطلق ولكن - 00:27:42

انه جاء في بعض الاحاديث ما يدل على انه يوم الجمعة. يعني هذا اليوم الذي هو من سبعة ايام انه يوم الجمعة. وبذلك يوافق الاحاديث الأخرى لكن اه فيما يتعلق بكل مسلم اه يعني اه اورد اه البخاري رحمة الله هذا الحديث - 00:28:02
في هذا الباب وصدره وقول ابن عمر لما تجب غسل الجمعة على على من على من يأتي اليها الاول اول هذا اثر ابن عباس ابن مسعود

ابن عمر انما الجمعة انما الغسل يوم الجمعة على على قال ان - 00:28:22

الغسل على من تجب عليه الجمعة. نعم بما انها الغسل على ما تجب عليه الجمعة. يعني هذا الحديث الذي هو مطلق يعني الغسل انما يكون في حق من تجب عليه الجمعة. لان الغير البالغ لا تجب عليه والمرأة لا تجب عليها. فاذا - 00:28:42

الذى تجب عليه الجمعة هو الذى يكون عليه الاغتسال ومطلوب منه ان يغتسل. وقد جاء في بعض الاحاديث اه تحديد اليوم من سبعة ايام بانه يوم الجمعة. قال حدثنا مسلم ابن ابراهيم نعم. عن اهيب ابن خالد - 00:29:02

عن ابن طاووس عبد الله ابن طاووس عن ابي هريرة نعم قال رواه ابن صالح عن عن طاووس عن ابي هريرة. ابانا ابن صالح نعم. ان مجاهد ابن جبر. نعم - 00:29:22

عن طاووس عن ابي هريرة. قال حدثنا عبدالله بن محمد قال حدثنا شبابه. قال حدثنا ورقاء عن عمرو بن دينار عن مجاهد عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اذنوا للنساء بالليل الى المساء - 00:29:42

ثم ذكر هذا الحديث الذي فيه قوله صلى الله عليه وسلم اذنوا للنساء بالليل الى المساجد اذا بالنساء بالليل الى المساجد. وهذا فيه ذكر الليل والجمعة انما تكون بالنهار. الجمعة انما تكون - 00:30:02

في النهار ولا تكونوا في الليل فاذا يعني الابن جاء في الليل ولكنه جاء في بعض مطلق وانه يجوز في الليل وفي النهار بشرط الا يتربى على خروج المرأة الى المسجد آفة الفتنة - 00:30:22

الى غيرها بها او فتنها لها بغيرها. وان تكون غير متطيبة وغير متجملة يعني ليلا ونهارا لكن بالليل يكون استر. الليل يعني جاءت النصوص في الليل والتنصيص عليه في الليل لان الليل اسدل. ولهذا - 00:30:42

مر بنا ان ان النساء يصلين مع النبي صلى الله عليه وسلم في الفجر ويخرجن متلفعات ينصرفن متلفعات بروطهم ما يعرفهن احدا من الغلة. فاذا ذكر الحديث هنا من اجل ذكر الليل. لان الجمعة انما هي في النهار. واذنهن اينما كان في - 00:31:02

او التنصيص على انه في الليل لانها ستار. لكن الحكم واحد. لكن بالشروط المعتبرة ليلا او نهارا في حق النساء يكون الفتنة فيهن او فتنه في لغيره. يعني يفتتنن بغيرهن او غيرهن يفتتنن بهن. او غيرهن يفتنن بهن - 00:31:22

ها قال حدثنا عبد الله ابن محمد عن شبابه نعم ابن صواح عن ورقاء نعم ابن عمر اليشكوري عن عمرو ابن دينار عن مجاهد عن ابن عمر. نعم. قال حدثنا - 00:31:42

قال حدثنا يوسف ابن موسى قال حدثنا ابو اسامة قال حدثنا عبيد الله ابن عمر عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنه انه قال كانت امرأة لعمر تشهد صلاة الصبح والعشاء في الجماعة في المسجد فقيل لها لم تخرجين وقد تعبت - 00:32:02

كانت امرأة لعمر تشهد صلاة الصبح والعشاء في الجماعة في المسجد. نعم. فقيل لها لم وقد تعلمين ان عمر يكره ذلك ويغار. قالت وما يمنعه ان ينهاني؟ قال قول رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تمنعوا اماء الله مساجد الله. ثم ذكر هذا الحديث الذي فيه - 00:32:22

ان امرأة لعمر كانت تشهد العشاء والفجر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسجد وان وانه قيل لها يعني اه لماذا اه تخرجين وانت تعلمين ان عمر يكره ذلك؟ قالت وما يمنعه ان يمنعني - 00:32:52

وقيل يمنعه لا تمنعه الله ما شهد الله. فهو يعني لا يخالف هذا هذا النهي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وان كان يعجبه ويحب ان تصلي في بيته وان الاولى لها ان تصلي في بيتها لكنها اذا استاذنت - 00:33:12

انها لا آآتمنع من ذلك. لقوله صلى الله عليه وسلم لا تمنعوا اماء الله في مساجد الله. وقد اورد البخاري هذا الحديث في هذا لانه مثل الذي قبله هناك بالليل وهنا كانت تصلي الفجر والعشاء يعني صلاة الليل. تصلي الفجر والعشاء نعم - 00:33:32

قال حدثنا يوسف بن موسى. نعم. عن ابي اسامة. حماد بن اسامة. عن عبيد الله بن عمر نعم. عن نافع عن ابن عمر. قال رحمة الله تعالى باب الرخصة ان لم يحضر الجمعة - 00:33:52

في المطر قال حدثنا مسدد قال حدثنا اسماعيل قال اخبرني عبد الحميد صاحب الزيداني قال حدثنا عبد الله ابن الحارت ابن عم محمد ابن سيرين. قال ابن عباس لمؤذنه في يوم مطير اذا قلت - 00:34:12

اشهد ان محمدا رسول الله فلا تقل حي على الصلاة. قل صلوا في بيوتكم. فكأن الناس استنكروا قال قال فعله من هو خير مني؟ ان الجمعة عزمه واني كرهت ان - [00:34:32](#)

احرجكم فتمشون في الطين والدحذف. ثم ذكر باب الرخصة ان لم يحضر الجمعة في المطر الرخصة ان لم يحضر الجمعة بالمطر. يعني ان ان الجمعة هناك اعذر يعني للانسان ان يتخلص عنها بها - [00:34:52](#)

اذا وجدت ومثل ذلك يعني من يكون يعني حارسا لشيء او مؤتمر على شيء وانه آآ اذا ذهب يعني يحصل ضياعه ويحصل فقدانه وكذلك اذا حصل مطر شديد وحصل يعني في الاسواق لكونها من التراب ولكون الاقدام يعني تغاص فيها - [00:35:12](#)

يعني في هذا الدحر يترب على ذلك مضره يعني آآ يعني للناس في الحضور فامر ابن عباس مؤذنه الجمعة انه اذا قال حي على الصلاة يقول يعني لا يقول صلوا في رحالكم او صلوا في بيوتكم يعني ان هذا رخصة - [00:35:42](#)

ان هذه رخصة لكم. والمقصود ان من حضر جمع به ومن لم يحضر فانه آآ آآ يرشده الى ان له حق التخلف. الى ان له حق التخلف وان يصلي في بيته ظهرا. وان يصلى في بيته ظهرا. اذا - [00:36:02](#)

حصول المطر الذي يعني يكون به ظرا على الناس يعني يكون فيه رخصة وعذر وآآ لما في ذلك من الدحر. واما في هذا الزمان فان كثيرا من الاماكن طرق مسفلة والناس يأتون بالسيارات - [00:36:22](#)

فاذا كان يعني لا يترب على ذلك مضره بان يكون المطر شديد والمطر منهمر ومتتابع والمشي فيه ولا يستطيعون يمشون في السيارات بسببه فان هذا مثل الذي فيه دعاء. اما اذا كانت الطرق يعني آآ ليس فيها - [00:36:42](#)

هذا المحظوظ الذي يكون الذي اشار اليه ابن عباس وانه كره ان يخرجهم في الطين والدحر ولا يترب على ذلك مضره في ان يكون الماء منهمر من السماء ومشيهم فيه صعوبة ويترب عليه يعني عليهم فيه مضره ولا يستطيع - [00:37:02](#)

فهؤلاء معذورون لكن لا يقال ان اي مطر يكون في المدن والاماكن المزفلة مثل الاماكن التي فيها طين ليس ليش هذا مثل هذا؟ ولا يسوه هذا بهذا. اعد الحديث. قال ابن عباس لمؤذنه في يوم - [00:37:22](#)

من مطير اذا قلت اشهد ان محمدا رسول الله فلا تقل حي على الصلاة قل صلوا في بيوتكم. لان حي على يعني هلمه واقبله هلمه اقبله. والمقصود انه رخص لهم فقال صلوا في بيوتكم يعني ان - [00:37:42](#)

ان هذا العذر الذي هو حصول المطر الذي فيه هذا الدحر انه عذر ورخصة لهم في ان يصلوا في بيوتهم ظهرا واما من حضر وتجشم المجيء ولو كان في في هذه المضره فان - [00:38:02](#)

انه يصلى جمعة او يصلى الامام يصلى بهم جمعة. نعم. فكأن الناس استنكروا كلمة صلوا في في بيوتكم او صلوا في رحالكم شيء شيء يعني غريبا عليهم. فكأن الناس استنكروا ذلك - [00:38:22](#)

لان شيئا غريب وشيء ما هو مأثور ولا شيء معروف. الاذان حي على الصلاة حي على الفلاح. ما فيه صلوا فيه لحالكم. او صلوا في بيوتكم. فقال لهم فعله من هو خير مني؟ يعني رسول الله صلى الله عليه وسلم. نعم. قال فعله من هو خير مني ان - [00:38:42](#)

الجمعة عزمه واني كرهت ان احرجكم فتمشون في الطين والدحذف. الجمعة حزمه هي لازمة ومتعينة ولكن رخص لهم لكنه رخص لهم بان يمشوا في الطين والدحر لانه يترب على ذلك فيه مضره فهم فلهم ان يصلوا في بيوتهم - [00:39:02](#)

ومن جاء وتجشم يصلى. نعم. قال حدثنا مسدد. ابن مشرد عن اسماعيل ابن عليه عن عبد الحميد صاحب الزبادي. نعم. عن عبد الله ابن الحارث ابن عم محمد ابن سيرين. نعم. عن ابن - [00:39:22](#)

عباس قال رحمه الله تعالى باب من اين تؤتي الجمعة؟ وعلى من تجب لقول الله جل وعز اذا نودي للصلاة من يوم الجمعة وقال عطاء اذا كنت في قرية جامعة - [00:39:42](#)

فنودي بالصلاه من يوم الجمعة فحق عليك ان تشهدها سمعت النداء لم تسمعه. وكان انس رضي الله عنه في قصده احيانا يجمع واحيانا لا يجمع وهو بالزاوية على فرسخين نعم. قال حدثنا احمد. قال حدثنا عبد الله بن وهب. قال اخبرني عمرو ابن الحارث عن عبيد الله ابن ابي جعفر - [00:40:02](#)

محمد ابن جعفر ابن الزبير حدثه عن عروة ابن الزبير عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أنها قالت كان الناس ينتابون يوم الجمعة من منازلهم والعوالي فيأتون في الغبار يصيّبهم الغبار - 00:40:32

فيخرج منهم العرق فاتى رسول الله صلى الله عليه وسلم انسان منهم وهو عندي فقال النبي صلى الله عليه وسلم لو انكم تطهرتم ليومكم هذا ثم قال باب من اين تلك الجمعة؟ وعلى من تجب - 00:40:52

وعلى من تجم؟ نعم. باب من اين تلك الجمعة؟ يعني المكان الذي يأتي الانسان فيه لل الجمعة. وذلك فيما اذا كان يعني في نفس البلد وهو يسمع الاذان او في قوة من يسمع الاذان. لان المكان قريب يعني - 00:41:12

يعني اه قد يسمع الاذان وقد اه وقد لا يسمعه وقد لا يسمع لكنه اه لكن المكان قريب سواء سمعه او لم سمعها ما يقال انه اذا لم يسمعه ولو كان قريبا يجلس في بيته وانما آآ المكان القريب - 00:41:32

يؤتى الجمعة اليه. اما المكان البعيد الاماكن بعيدة فاذا كان يعني يشق الذهاب الى مكان المسجد اللي تجمع فيه اذا كان يشق واه وكانوا بعيدين وهم جماعة يعني اه تحصل به. وال الجمعة بان يكونوا ثلاثة او اكثر فانهم يصلون - 00:41:52

في المسجد الذي يصلون فيه. الذي يصلون فيه الجمعة يصلون فيه الجمعة. يعني حيث كانوا ثلاثة فاكثر. اما اذا كانوا اثنين فاكثر فانهم يصلون ظهرا اذا كان لا يستطيعون الذهاب الى مسجد الذي فيه الجمعة. وان كانوا ثلاثة فاكثر و كانوا مستوطنين فانهم يصلون الجمعة - 00:42:22

يصلون الجمعة وبين؟ ذهبوا الى المكان الذي تكثر فيه الجمعة الجمعة وصلوا فيه فان ذلك حسن لكن اللزوم لا يلزم ان يأتوا من مكان بعيد الجمعة بل اما - 00:42:42

ان يكون عددا تتعقد الجمعة وهم مستقرون مستوطنوون يجتمعون وان كانوا اقل من ثلاثة وكانت اثنين فانهم يصلون فانهم يصلون ظهرا اذا كان المسكن ليس فيه او ليس فيه الا هذا العدد الذي هو اثنان من الرجال فانه آآ لا - 00:43:02

فيه اه اه الجمعة وانما يصلى لا يصلى جمعة وانما يصلوا ظهرا. لان الجمعة لا تتعقد بالاثنين وانما تتعقد ثلاثة فاكثر وقال عطاء اذا كتبت في قرية جامعة فنودي بالصلة من يوم الجمعة فحق عليك ان تشهدها سمعت النداء ولم تسمعه نعم اذا كان في قرية يعني جامع - 00:43:22

ويصلى فيها الجمعة وسمع النداء ومعلوم ان تجب الجمعة للقرى يجب عليهم ان يجتمعوا ولا يجوز لهم ان يتركوا الجمعة ويصلون ظهرا وهم فيهم العدد الكافي لل الجمعة وهو الثلاثة لا اكثر اذا كنت في قرية جامعة ونودي لل الجمعة فحق عليك ان تذهب اليها سمعت النداء او لم تسمعه. سمعت النداء - 00:43:52

او لم تسمع فهذا يدل على ان اهل القرية الذين هم يسمعون الاذان عليهم ان يأتوا الى الجامع الذي يجمع فيه ويصلون فيه الجمعة ولا يجوز لهم ان يتخلفو ولا يجوز لهم ان يتخلفو عن صلاة الجمعة. نعم. الثاني - 00:44:22

وكان انس في قصره احيانا يجمع ما في الاثر واحد؟ لا الثانية هذا كذلك ها؟ الاول عطاء ثاني انس. نعم. كان انس رضي الله عنه في قصره احيانا يجمع واحيانا لا يجمع وهو بالزاوية على فرسخين - 00:44:42

يعني انه مكان يعني نائي وانه احيانا يجمع يصلى مع مع من كان حوله واحيانا يأتي الى البصرة ويصلى مع الجمعة في المسجد في جامع البصرة يعني دل هذا على ان من كان في مكان يعني - 00:45:02

فان فانه يجمع وله ولهم ان ينتقلوا الى المكان آآ الى المكان الذي تقام فيه الجمعة في في مدينة او في يعني قرية يعني فيها جمعة ان جمعوا حيث يشق عليهم الذهاب فلهم ذلك وان - 00:45:22

تركوا التجميغ وذهبوا وصلوا مع الجمعة فان هذا يعني حسن وطيب عائشة قالت كان الناس ينتابون الجمعة ثم حدث عائشة كان الناس ينتابون يعني ينتابون يقصدون ويأتون تابون يقصدون فهو من الانتساب وهو القصد والذهب. يعني يأتون الى الجمعة من من اماكن عالية من العوالي - 00:45:42

وهي اماكن بعيدة ويكونون اه وفي الغالب انهم في العوالي يستعملون في الحرف وفي وفي الزراعة وانهم اه يعني تكون يعني

عليهم اه يعني رائحة تقول فيهم رائحة بسبب عدم الاغتسال ويكون فيهم رائحة يعني تؤذن فالرسول عليه الصلاة والسلام قال -

00:46:12

يعني اه ارشدهم الى انهم يغتسلون. في اول الحديث قال ينتابون يوم الجمعة من منازلهم والعوام ينتمون من منازلهم ينتابون يعني يأتون من منازلهم ليشهد الجمعة والعوالى التي هي عوالى المدينة التي للجهة الجنوبية -

00:46:42

التي في جنوبها و كانوا يأتون يعني والعواريات فيأتون في الغبار يصيّبهم الغبار والعرق فيأتون في الغبار وفي يعني بعض النسخ بالعباءة في العباءة فيصيّبهم الغبار صافي العباءة يعني عليهم لباس الصوف يلبسون العباءة فيكون ذلك فيه عرق ومع الغبار يمسك -

00:47:02

يمسك العرق يمسك الغبار فيعني يكون له رائحة. يعني سواء كان يعني في الطريق او يعني في في عملهم وحراستهم فارشد الى ان يأتوا والى ان فشلوا يأتون في الغبار. يأتون في الغبار نسخ العباءة. وهي المناسبة لان -

00:47:32

الغبار سيأتي فيما بعد. بالغبار والعرق. نعم. يصيّبهم الغبار والعرب. نعم وش معنى؟ فيخرج منهم العرق. نعم. فاتى رسول الله صلى

الله عليه وسلم انسان منهم وهو عندي فقال صلى الله عليه وسلم لو انكم تطهرتم ليومكم -

00:48:02

هذا فكان انسان عندها وكان كذلك يعني الهيئة التي يعني ذكرت آآ في اول الحديث فقال لو انكم تطهرتم ليومكم هذا وانكم تطهرتم ليومكم هذا. قيل ان هذا اول يعني ما حصل فيه -

00:48:22

مشروعية الاغتسال للجمعة. وانه كان له سبب. وان ذلك سبب انهم كانوا يصيّبهم العرق والغبار لهم روائح لا سيما اذا كان عليهم البسة غليظة يعني تكون سببا في يعني في العرق وفي -

00:48:42

اه ماسكين العراق مسک الغبار الذي يأتي يعني بسبب اه العرق الذي يكون بسبب ذلك يعني يلتصق معه الغبار وينشاً معه الغبار فتحصد الرائحة او المنظر غير طيبة والمنظر الغير الحسن. فارشد عليه الصلاة والسلام الى التطهير -

00:49:02

المقصود هو التطهير هو الاغتسال. لان الموضوع هذا شيء لا بد منه. اقتصاد الموضوع هذا امر لا بد منه. واما الاغتسال هذا هو الذي ارشد اليه لانه فيه طهارة الجسد كله ونظافته كله وتنظيفه كله فيكون آآ المحظوظ -

00:49:22

الذي يخشى يعني يزول بالاغتسال وذلك بازالة هذه الاشياء التي فيها ايذاء للناس في الرائحة وفي المنظر يكون في المنظر وفي الرائحة. كل ذلك مما يكره يعني آآ لا يرتاح اليه ويحصل التأثر منه. فالرسول عليه قال لو انكم تطهرتم بيومكم هذا يعني ليوم الجمعة. يعني عندما تأتون الى الجمعة -

00:49:42

لو انكم تطهرتم لو انكم تطهرتم ليومكم هذا. يعني قيل ان لو هنا للتمني وعلى هذا لا تحتاج الى خبر وقيل انها شرطية والجواب محذوف لكان احسن. لو تصاحبني هذا لكان احسن. فان كانت له شرطية -

00:50:12

يكون الجواب محدود وهو لا كان احسن. وان كانت للتمني والعرض فانها لا تحتاج الى جواب. نعم قال حدثنا احمد احمد ابن صالح عن عبد الله ابن وهب المصري عن عمرو ابن الحارث المصري عن عبيد الله ابن ابي جعفر. وهو مسلم. عن محمد ابن جعفر ابن الزبير.

نعم - 00:50:32

عن عروة ابن الزبير عن عائشة. يعني هذا الاسناد مكون من سبعة. الثلاثة اللي في الاعلى اه مدنيون والمرء يرضع اللي في الاسفل مصريون. قال رحمة الله تعالى باب وقت الجمعة اذا زالت الشمس. والله تعالى اعلم وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله. نبينا

محمد وعلى الله واصحابه اجمعين - 00:51:02

جزاكم الله خيرا وبارك الله فيكم الحكم الله الصواب وفقكم للحق شفاكتم الله وعافاكم ونفعنا الله ما سمعنا الله لنا ولكم وللمسلمين اجمعين امين. يقول فضيلة الشيخ بالنسبة للشركات التي تقيم في منطقة معينة -

00:51:32

قد تصل الى عشرين سنة. الا ان العمال يعملون شهرا بشهر. وعليه فان الشركة يعملون شهرا يعملون وشهر اجازة يروحون عند اهلهم. هم. وعليه فان الشركة لا تخلي من العمال. فهل تجب على هؤلاء الجمعة -

00:51:52

لا ادرى. اخر يسأل عن المسجونين. هل تجب عليهم الجمعة؟ اذا كانوا في زنزانة اكثر من ثلاثة لا ادرى. يقول هل تجوز؟ هل يجوز ان

تقام صلاة الجمعة في البيوت؟ تقام في البيوت؟ ممنوعين ما احد - 00:52:12

يصلّي في المسجد ممنوع. لا ما يصلون في البيوت. اذا كانوا ممنوعين من المساجد وحصلوا في بيوتهم. لكن يصلون ظهرا يصلون ظهرا لأن هذا كان واذا كانت البيوت او شيء من البيت هو المسجد مثل ما يوجد في بعض البلاد غير الاسلامية التي - 00:52:32 وفيها المسلمين او بعض المسلمين يكون عندهم دور يعني ارضي يعني يصلون فيه او فيه ويصلون لأنهم لا يستطيعون الاقامة في المسجد فلهم ذلك. نعم. المصلى حاطين مصلى. نعم المصلى يصلون فيه الاوقات كلها. كلها - 00:52:52

وكذلك يعني بدل ما البيت صار بدل المسجد يعني المسجد لا يمكنهم ان ان يقيمه يقول البعض من قرباتي يذهبون للتنزه يوم الجمعة. فيقضون يومهم بالكامل في البرية. ويصلون جماعة ولكن يصلون الظهر - 00:53:12

فهل يجوز لهم ان يقوم احدهم ان يقوم احدهم خطيبا وتجزئهم ذلك عن الجمعة؟ اصلا الذين يعني يذهبون للنזהة يعني وفي الفلات ليس عليهم جمعة وليس لهم ان يجتمعوا. ليس لهم ان يجتمعوا وليس عليهم جمعة لأن الجمعة تكون لاهل - 00:53:32 القرى والمدن وهذا ما في ما في قرية ولا مدينة. وانما في فلاة. فليس لهم ان يصلوا جماعة وانهم يصلوا ظهرا لكن ان ذهبوا الى مسجد تقام فيه الجمعة؟ طبعا اذا صلوا اذا صلوا في مكان او ذهبوا هذا - 00:53:52

طيب وينبغي لهم ان يذهبوا اذا كان حولهم مسجد يعني يذهبون ويصلون ولا ينبغي للناس انهم يعني يتذرون الجمعة ولا لا؟ لا لا يعني النزهة في الفلات. لكن اذا كان هناك مسجد او قريب من المسجد يجمع فيه يذهبون. لكنهم لا - 00:54:12

جمعه هم لا يجتمعون. يقول بالنسبة لحضور الجمعة والجماعة ما هو ضابط القرب والبعد؟ لا سيما وقد وجدت الان المكبرات الصوت وقد يكون المسجد بعيد ومع ذلك الصوت يسمع لقوته. على كل الحرص على الجمعة والجمعة هذا امر مطلوب - 00:54:32

واذا كان المسجد الذي يعني يصنع مكبر الصوت يعني يسمع من بعيد والذهاب اليه صعوبة يقيمونها يقيمون مسجدا اخر يقيمون مسجدا اخر يصلون فيه الجمعة والجماعة. اذا كان اذا كان في تباعد بين هذا المسجد وهذا المسجد - 00:54:52

يعني اذا كان المسجد الذي يسمع من صوته بالمكبر بعيد ويشق عليه بالذهاب اليه لا يتذرون الجمعة او يتذرون الجمعة وانما والجماعة وانما يقيمون مسجدا يصلون فيه الجمعة والجماعة. هذا يقول انا اشتغل في شركة تأمين سيارات حارس - 00:55:12

ولي اسرة كبيرة ليس لي وظيفة غير ذلك. ايش ايش؟ يشتغل حارس في شركة تأمين. ها. يقول بأنه صاحب عائلة ليس له وظيفة ولا دخل الا من هذا الراتب الذي يتقادره. هل لي ان احج من هذا الراتب اذا كان حلال - 00:55:32

الانسان اذا حج بمال وحصل منه الحج بمال فان حجه صحيح ولو كان المسلم احرص على ان يحج بمال حلال لا شبهة فيه واذا حصل منه الحج في مال حرام او مشتبه فان حجه صحيح. ولكنه اثم - 00:55:52

الحرام لاكتساب الحرام واخذ الحرام واستعماله. يعني آ استعمال الامر المحرم في اي شيء. لكن الحج اذا وجد فانه يصح ولو كان المال الذي حج به حرام. لا يقال ان حج غير صحيح لأن المال الذي حج به حرام. ولكن آ - 00:56:17

من الخير للانسان ان يكون حجه بمال لا حرمة فيه ولا شبهة فيه. واما اه اصول الحج فانه آ اذا وجد يعني يكون ادى الحج ولكنه يأثم وهذا مثل اه مثل المحرم للمرأة - 00:56:37

المحرم للمرأة يعني هو من شروط الحج يعني وشروط وجوب الحج عليها. لكن لو حجت بدون محرم ما يقال انها ما حجت وان حجها غير صحيح. حجها صحيح ولكنها اثمة. بالمعصية. فهذا كذلك في حديث صحيح وهو اثم بالمعصية. اذا كان حج بمال الحرام - 00:56:59

يقول فضيلة الشيخ يحصل عندنا ان بعض المسلمين يجتمعون في حدائق وذلك في غير البلاد الاسلامية ويقولون هذا من باب الدعوة واظهار محسن فما حكم عملهم هذا التجمع يعني يكون في مساجد - 00:57:19

يكون هنا شيء يقصدها الناس ومحاسن الاسلام واظهارها بالدعوة الى الله عز وجل. والاتصال بغير المسلمين وبيان فضل الاسلام ومحاسن الاسلام وان فيه الخير لهم السلام يعني في الدنيا والآخرة واما كون - 00:57:40

المسلمين يذهبون يعني او يكون يعني آ يصلون في مكان يقولون هذا من الدعوة الى الاسلام دعوة الاسلام لا تكون لا تكونوا بهذا.

نعم هذا يقول ومن المناسب ان يكون لهم مساجد وان يعنون بالمساجد يعني يصلون فيها ويظهرون شعائر الاسلام في - 00:58:00
يقول في البلاد الغربية تكون المساجد صغيرة فلا تسع للجميع. والاجل ذلك يكررون الجمعة والعيدان في لنفسه اكثر من مرة يخرج فوج ويأتي فوج اخر والله الاولى يعني في مثل هذا الجمعة والعيدان الجمعة والعيدان؟ نعم. اعيد السؤال؟ في البلاد الغربية تكون المساجد صغيرة - 00:58:23

فلا تسع للجميع فيكررون الجمعة والعيدان في ذلك المسجد بنفسه يخرج فوج ويدخل فوج اخر اه اذا امكن انهم يعنون على ان توجد يعني اه مساجد يعني كبيرة لا شك ان هذا هو الذي ينبغي هذا هو الذي ينبغي لهم اما قضية تكرار الجمعة يعني جماعة - 00:58:52

يصلون جمعة ثم يأتي جماعة اخرى يصلى الجمعة لا ادري يقول هل ورد شيء بخصوص السفر يوم الجمعة نعم جاء اذا كان قرب الصلاة اذا كان قرب الصلاة جاء فيه اشياء لا ادري عن اه يعني لا تذكر شيئاً عن ثبوتها لكن كون الانسان اذا قرأ اما اذا سافر من اول النهار - 00:59:22

او سافر مبكراً فهذا لا يأس به. واذا كان السفر ايضاً حتى قرب الوقت ولكنه قدام مساجد يمر يصلى فيها لا يأس بذلك اما كونه يتعدى انه عند اه قرب اه صلاة الجمعة يعني يظهر يمشي ويخرج من البلد ويترك التجمع - 00:59:45

يعني وليس بينه وبين الجمعة الا شيء يسير فهذا ما ينبغي يقول فضيلة الشيخ نحن عمال نعمل في البحر في شركة بترويل تكون في البحر لمدة أسبوعين وفي البر لمدة أسبوعين - 01:00:10

هل يصلى الجمعة في الوقت الذي تكون في العمل في البحر؟ لا لا يصلون في البحر لانها يعني هذا مثل صلاة البر صلاة البحر مثل صلاة البر وانما يصلى في المدن والقرى - 01:00:28

الآن هذه السفن تكون كالمدينة كقرية. لا هذى ما هي بقرية هذى هنا ما هي مدينة ولا قرية هذى هذه سفينة في البحر يقول اشتري مني شخص ارضاً واعطاني عربونا. هل يجوز لي ان اتصرف في هذا العربون؟ لا ادري - 01:00:45

العربون انا لا اعرف لا اعرف فيه شيئاً يقول هل روی عن النبي صلى الله عليه وسلم او عن اصحابه ان احدهم ذبح اضحيته في الليل وابن نجد ذلك الااضاحي انا لا اعرف يعني صعبة لكن الذبح ليلاً ونهاراً. الذبح في ايام الذبح يعني يكون في الليل والنهار - 01:01:13
انا ما اذكر الدليل على هذا لكن المعروف ان الليل والنهار كلها محل للذبح يقول نحن حجاج وفي حكم المسافرين ومن المعلوم الفضل في هذا المسجد النبوي. فهل يجوز لنا المحافظة على الرواتب ام انها تسقط عن - 01:01:41

لا ما تسقط عنكم اذا صليتوا مع الجماعة اذا صليتوا مع الجماعة في هذا المسجد فصلوا الرواتب وصلوا ما امكنكم ايضاً من الصلوات واغتنموا هذه الفرصة الثمينة التي لا تتاح لكم في كما تريدون فكونكم تكثرون من - 01:02:00

في هذا المسجد هذا شيء طيب جزاكم الله خيراً سبحانه الله وبحمدك نشهد ان لا اله الا انت نستغفك ونتوب اليك - 01:02:20